[153] عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: رأى رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوما خلف جنازة ركبانا (1) فقال: ما استحيى (2) هؤلاء أن يتبعوا صاحبهم ركبانا وقد أسلموه على هذه الحال ؟ ! أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (3) ويأتي ما يدل عليه (4). 7 - باب استحباب حمل الجنازة عينا وتربيعها. (3265) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن سعد بن عبد الله، عن عبد الله بن جعفر، عن إبراهيم بن مهزيار، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: من حمل جنازة من أربع جوانبها غفر الله له أربعين كبيرة. محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، مثله (1). (3266) 2 - وعن أبي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن علي بن حديد، عن سيف بن عميرة، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: السنة أن يحمل السرير من جوانبه الاربع، وما كان بعد ذلك من حمل فهو تطوع. ورواه الشيخ بإسناده عن أبي علي الاشعري، مثله (1).

_____

(1) في نسخة: ركابا (هامش المخطوط). (2) في نسخة: استحس (هامش المخطوط). (3) تقدم في الاحاديث 2 و 4 من الباب 3 والابواب 4 و 5 من هذه الابواب. (4) يأتي ما يدل عليه في الباب 7 و 8 من هذه الابواب. الباب 7 فيه 8 أحاديث 1 - التهذيب 1: 454 / 1479. (1) الكافي 3: 174 / 1. 2 - الكافي 3: 168 / 2. (1) التهذيب 1: 453 / 1476 والاستبصار 1: 316 / 765.

_____

(*)